

Distr.: Limited
23 October 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



خبراء لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية
الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
الدورة الأولى
فيينا، ٢٢-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

مشروع التقرير*

أولاً - مقدمة

١ - في القرار ٢/٤، المعنون "عقد اجتماعات خبراء حكوميين دوليين مفتوحة للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي"، الذي اعتمدته مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الرابعة، المعقودة في مراكش، المغرب، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قرّر المؤتمر أن يعقد اجتماعات خبراء حكوميين دوليين مفتوحة للمشاركة بشأن التعاون الدولي لكي تساعد المؤتمر وتسدي إليه المشورة فيما يخص تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة، وأن يعقد اجتماعاً من هذا القبيل أثناء الدورة الخامسة، على أن يسبقه اجتماع واحد على الأقل في فترة ما بين الدورات، إن سمحت الموارد المتاحة بذلك.

٢ - وفي القرار ذاته، قرّر المؤتمر أن تقوم اجتماعات الخبراء بالمهام التالية: (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال التعاون الدولي؛ و(ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الموجودة ذات الصلة، الثنائية منها والإقليمية والمتعددة الأطراف، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة بذلك حسب توجيهات المؤتمر؛ و(ج) تيسير تبادل الخبرات بين الدول باستبانة التحديات وتعميم المعلومات عن الممارسات الجيدة التي يتعين اتباعها من أجل تدعيم القدرات على الصعيد الوطني؛ و(د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين

* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.



الدول الطالبة والدول متلقيّة الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين؛ و(هـ) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول في مجال بناء القدرات.

ثانياً - تنظيم الاجتماع

ألف - افتتاح الاجتماع

٣- عقد اجتماع الخبراء الحكوميين الدوليين المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دورته الأولى في فيينا من ٢٢ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٤- ورّحّب الرئيس بالمشاركين في الاجتماع الأول للخبراء الحكوميين الدوليين بشأن التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وأشار إلى اجتماع الفريق العامل المعني بتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون الدولي لأغراض المصادرة، التابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وأبرز أوجه التضافر والتكامل بين ذلك الفريق العامل واجتماع الخبراء هذا. وقال إنّ ذلك الاجتماع خلص إلى عدة استنتاجات، منها: أهمية الشبكات الإقليمية لأجهزة النيابة العامة والسلطات المركزية في تسهيل التعاون الدولي في المسائل المشتركة في إطار تلك الاتفاقية، والتعاون المباشر فيما بين أجهزة الشرطة، والتعاون الفعال فيما بين مختلف أجهزة إنفاذ القانون وموظفي أجهزة النيابة العامة أو الأجهزة القضائية. وشملت توصيات ذلك الاجتماع مواصلة التركيز على دور موظفي الاتصال القضائيين والملحقين التابعين لأجهزة النيابة العامة والشرطة في تسهيل التعاون الدولي وتأمين قنوات تخاطب رسمية وغير رسمية لتلك الشبكات.

٥- واستذكر أمين مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد القرار ٢/٤ ورّحّب كذلك بالمشاركين في دورة الاجتماع الأولى هذه. واستذكر الولايتين المسندتين إلى الفريق العامل الخاص باتفاقية الجريمة المنظمة واجتماع الخبراء هذا. وذكر أنّ السلطات المركزية المعنية بمقتضى الاتفاقيتين كثيراً ما تكون هي ذاتها في الحالتين، وأن أحكام الاتفاقيتين متطابقة إلى حد بعيد، وإن كانت اتفاقية الفساد تحتوي على مزيد من التفصيل، كما تتضمن أحكاماً متكاملة بشأن التعاون الدولي لأغراض المصادرة ترد في فصل مستقل يتناول استرداد الموجودات. وقد وفّرت نتائج آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (آلية الاستعراض)، التي أنشأها المؤتمر في قراره ١/٣، بيانات متينة عن الممارسات المتبعة في مجال التعاون الدولي بمقتضى الاتفاقية يمكن

لاجتماع الخبراء هذا أن يسترشد بها. وأتساقا مع الممارسة التي أرساها الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات في إطار اتفاقية الفساد، الذي اعتمد خطة عمل تمتد حتى الدورة السادسة للمؤتمر في عام ٢٠١٥، شجّع المشاركون على مناقشة خريطة طريق للأعمال المقبلة لاجتماع الخبراء هذا، تكون متزامنة مع أعمال الفريق العامل الخاص باتفاقية الجريمة المنظمة.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٦- في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، أقرّ اجتماع الخبراء الحكوميين الدوليين المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي جدول الأعمال التالي:

- ١- افتتاح الاجتماع.
- ٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣- أساليب التعاون الدولي بمقتضى الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد:
 - (أ) تسليم المطلوبين:
 - ١' عرض إيضاحي من الأمانة لنتائج الاستعراضات المنجزة في السنتين الأولى والثانية من الدورة الأولى لآلية الاستعراض، فيما يخص تنفيذ المادة ٤٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
 - ٢' مناقشة في شكل مائدة مستديرة؛
 - (ب) المساعدة القانونية المتبادلة:
 - ١' عرض إيضاحي من الأمانة لنتائج الاستعراضات المنجزة في السنتين الأولى والثانية من الدورة الأولى لآلية الاستعراض، فيما يخص تنفيذ المادة ٤٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛
 - ٢' مناقشة في شكل مائدة مستديرة؛
- ٤- المساعدة التقنية لأغراض بناء القدرات.
- ٥- التدابير المقبلة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٦- الاستنتاجات والتوصيات.

جيم - الحضور

- ٧- حضر اجتماع الخبراء الحكوميين الدوليين المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي ممثلو الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي والأرجنتين والأردن وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيطاليا وباكستان والبرازيل والبرتغال وبروني دار السلام وبلجيكا وبيلاروس وتايلند وتركيا وتونس والجزائر وجنوب أفريقيا ورومانيا وزمبابوي والسلفادور وسلوفينيا وسنغافورة والسويد وسويسرا والصين وفرنسا والفلبين وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وفنلندا وفيت نام وقبرص وكمبوديا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والكويت ولبنان ولكسمبرغ وليبيا وماليزيا ومصر والمغرب والمكسيك ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٨- ومُثل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.
- ٩- ومُثلت في الاجتماع، بصفة مراقب، الدول الموقعة التالية: الجمهورية التشيكية وكوت ديفوار واليابان.
- ١٠- وحضر مراقبون عن فلسطين، وهي كيان يحتفظ ببعثة مراقبة دائمة لدى الأمم المتحدة.
- ١١- وحضر مراقبون عن اثنتين من وحدات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، هما: لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والمعهد الكوري لعلم الإجرام.
- ١٢- وحضر مراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية: الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والشبكة القضائية الأوروبية، والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، والشبكة الإيبيرية - الأمريكية للتعاون القضائي الدولي.
- ١٣- ومُثلت منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، وهي كيان يحتفظ بمكتب مراقبة دائم في مقر الأمم المتحدة.